مثل التعريف فيه انه لا يحتاج في اخراج مثل هذا الى تنسيل (?) المخبر بما ذكر لان الكلام
الذي اريد منه مثل هذه المعاني ليس بخبر بل انشاء فالمتكلم بهذا الكلام
ليس بآت بالحكم الخبري بحقيقته ومن ثم قال الامام المرزوقي
في قوله وهم قتلوا أميم اخي هذا الكلام تحزن وتفجع وليس باخبار
نعم لو جعل هذا القيد لا حراج نحو قول الساهي زيد
قائم مثلا لكان جيدا قوله لانه كلما افاد الحكم الخ ظاهر قول المص
تسمية الاول الذي هو الحكم فائدة الخبر والثاني المفسر بكون المخبر
عالما بالحكم لازمها يفيد ان الثاني لازم للاول بحسب الواقع والوجود
وليس كذلك فانه لا يلزم من تحقق الحكم في الخارج فضلا عن كون المخبر عالما
بالحكم فلابد من تصرف اما في اللزوم بحمله بحسب الافادة ونحوها كما
نقله الشارح واما في الطرفين بجعل اللازم والملزوم نفس الافادتين
ونحوهما وح يكون اللزوم على ظاهره اي يكون بحسب الوجود والتحقق وكلام
الشارح لا يحتمل الثاني لكان تسمية الاول في قول المص وتسمى الاول بقوله
اي الحكم الذي يقصد بالخبر افادته وكذلك تسمية لفظ الثاني في كلام المص
ثم ان الاحتمال الثاني لا يوافق ما قاله الشارح تعبيرهذا في تفسير قول
المص وقد ينزل اي العالم بهما بفائدة الخبر ولازمها فانه لا معنى لتنزيل العالم
بالافادتين ونحوهما وتفسير الشارح هو بعينه ما قال المص في الايضاح
حيث قال وقد ينزل العالم بفائدة الخبر ولازمها منزلة الجاهل فلو
جعل الضمير في قول المص بهما راجعا الى الحكم وكون المخبر عالما به لا يمكن حمل
عبارة المص على ذلك الاحتمال الثاني الا انه يخالف ما في الايضاح الذي
هو كالشرح لهذا المختصر قوله وتسميه مثل هذا الحكم انشاء الى ربع (?)
دخل [illegible] وهو ان هذا الحكم لما لم يكن حاصلا في الخبر بل [illegible]

اطلاق

اطلاق فائدة الخبر عليه وهذا ايضا لا يوافق الاحتمال الثاني فان الافادة
ونحوها لا يحصل الا من الخبر قوله وتنزيل العالم الى اخره لما كان
تنزيل العالم بالفائدة ولازمها منزلة الجاهل مستبعدا او كان الاستبعاد
فيه باعتبار تنزيل العلم منزلة الجهل من غير دخل لخصوص فائدة الخبر
ولازمها ذكر ان العالم بالشيء مطلقا ينزل منزلة الجاهل به كثيرا لاعتبارات
خطابية واورد له شاهدا من القران الكريم وهو قوله تعالى في وصف اهل
الكتاب ولقد علموا لمن اشتراه اي كتاب السحر والشعوذة اي اختاره
على كتاب الله ما له في الاخرة من خلاق اي ليس له في الاخرة من نصيب من الثواب اصلا
ولبئس ما شروا به انفسهم اي حظوظها اي باعوا انفسهم لو كانوا يعلمون
ظاهر الاستشهاد بالاية ان مفعول يعلمون هو مفعول علموا اي لو كانوا يعلمون ان
من اشتراه ما له في الاخرة من خلاق اي ليس لهم على ذلك لانه لو يجعل
المثبت منفيا وبالعكس ونفي علمهم بذلك وقد اثبته في صدر الاية قال
المحقق الشريف في شرح المصباح فان قلت جاز ان يكون متعلق العلم المنفي مضمون قوله
ولبئس ما شروا به فانه جملة قسمية ايضا معطوفة على القسمية الاولى فلا
يتوارد النفي والاثبات على علم واحد قلت سياق الكلام
لتقبيح حالهم يقتضي تعلق يعلمون بما تعلق به علموا وايضا يؤدي الى موجبة
ما شروا به وذاته وعدم تعلق نفع به في الاخرة يرجع الى مضمون ما تعلق
به علموا انتهى فان قيل جاز ان يكون يعلمون منزلة منزلة اللازم
اي لو كانوا من اهل العلم اجيب بان تنزيل المتعدي منزلة اللازم لا يصار اليه
الا لضرورة وداع وليس فليس ولو سلم فالمقصود حاصل لان عدم كونهم
من اهل العلم يوجب عدم علمهم بالحكم المذكور ضرورة انتفاء الخاص بانتفاء العام
قوله وما رميت اذ رميت نفي الرمي عنه اولا واثبته

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1